

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨١٨ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ١٨٠٢ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله مدرسة الأزهار الابتدائية المشتركة ، بالرقم التعريفي (١٧٠٥٩٠٩) ، الكائن ضمن القطع أرقام (١٥٢، ١٧٠، ١٧٢) وضمن القطعة (٤) ملك (٤٢٥) وضمن القطعة (٢) ملك (٤٢٦) بحوض الطليان نمرة (٣) – زمام منوف بمحافظة المنوفية ، والبالغ مساحته (٤٠٣٠٤) متر مربع بعد الارتداد تقريرًا ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى الجزء المؤجر من العقار المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

**الموضوع :**

**بشأن نزع ملكية الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله مدرسة الأزهر الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٧٠٥٩٠٩) بمحافظة المنوفية .**

**العرض :**

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة المنوفية بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٩ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على الجزء المؤجر من العقار الذي تشغله مدرسة الأزهر الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (١٧٠٥٩٠٩) بمحافظة المنوفية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .
- ٢ - المدرسة تتبع إدارة منوف التعليمية ، وتم إغلاقها ؛ نظراً لخطورة حالتها الإنسانية بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٢ ، وهي كائنة بحوض الطليان - نمرة (٣) - ضمن عدد (٦) قطع ، وأرقامها : (١٥٢ - ١٧٠ - ١٧٢ - ١٧٤) - ضمن القطعة (٤) ملك (٤٢٥) - ضمن القطعة (٢) ملك (٤٢٦) - زمام منوف - محافظة المنوفية .
- ٣ - المدرسة ملكية مشتركة ، وتبلغ المساحة الإجمالية لها قبل الارتداد (٤١٣٣،٢) م٢

**وتتكون من جزأين :**

**الجزء الأول - ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ضمن القطعة رقم (٨٦٥)**  
بمسطح يبلغ (٩ قارات و١٧ سهماً) والذي يعادل (٨٤،١٦٩٩) م٢ تقريراً ، وهي ضمن مشروع : (٨٠ تربية وتعليم) .

**الجزء الثاني - الجزء المتبقى مؤجر ضمن القطع الموضحة بالبيان المساحي التالي :**

المساحة	رقم القطعة	م
قيراط	سهم	
١	١	١٥٢
٢	١٥	١٧٠
-	٨	١٧٢
٣	٢٢	ضمن القطعة (٤) ملك (٤٢٥)
-	٧	ضمن القطعة (٢) ملك (٤٢٦)
٨	٥	إجمالي المساحة قبل الارتداد

٤ - تبلغ مساحة الجزء المؤجر من المدرسة المذكورة (الجزء المطلوب نزع ملكيته)

قبل الارتداد (١٤٣٤، ٣١) م، و(١٤٠٣، ٢) م بعد الارتداد تقريباً ، والعبرة بالقياس

المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

**المد الشمالي :** أرض مزرعة منوف الثانوية بطول : (١٩,٥٠ + ١٥,٢٥) م .

**المد الشرقي :** شارع جانبي بعرض (٤) م ، وبطول (٤٩,١٠) م .

**المد القبلي :** شارع الزراعة بعرض (٢٠) م ، وبطول (٣٥,١٥) م .

**المد الغربي :** أرض مزرعة منوف الثانوية بطول : (٢١,٥٥ + ٢٨) م .

وبعد الارتداد : (٢١,٥٥ + ٢٨) م .

والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .

٥ - أصدر المجلس التنفيذي لمحافظة المنوفية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٤

بالمواقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢) .

٦ - صدر قرار إزالة للمبنى الرئيسي بالمدرسة برقم ١٠١ لسنة ٢٠١٠

**الرأي:**

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦ لسنة ١٩٩١، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والذي نص في مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للجزء المؤجر من العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بموافقتكم على استصدار القرار المرفق ؛ لأسباب المبينة عاليه .


والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي

الطبعة الأولى لكتاب العصبة العصبية

۱۷۸



بيان رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٤٠ لسنة ٢٠١٨



بيان رقم ٤١ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٤٧ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧



بيان رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٥١ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٥٢ لسنة ٢٠١٨  
تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٧

بيان رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٨

بيان رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٨

